

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

6727 - حدثنا حجاج بن منهال حدثنا جرير بن حازم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال

إليها وقلت مسألة عن أعطيتها إن فإنك الإمارة تسأل لا الرحمن عبد يا ( A النبي لي قال Y  
وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر  
عن يمينك وأت الذي هو خير ) .

[ ر 6248 ]